[137] وقال الباقر عليه السلام والصادق عليه السلام: صلاة ركعتين بالسواك أفضل من سبعين ركعة بغير. سواك وقال الباقر عليه السلام: السواك لا تدعه في كل ثلاثة أيام ولو أن تمره مرة واحدة. وقال النبي صلى الله عليه وآله: اكتحلوا وترا، واستاكوا عرضا. وترك الصادق السواك قبل أن يقبض بسنتين وذلك أن أسنانه ضعفت. وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يستاك بيده إذا قام إلى صلاة الليل، وهو يقدر على السواك، قال: إذا خاف الصبح فلا بأس به. وقال النبي صلى الله عليه وآله: لو لا أن أشق على امتي لا مرتهم بالسواك عند وضوء كل صلاة. وروي أن الكعبة شكت إلى الله عزوجل ما تلقى من أنفاس المشركين فأوحى الله تبارك وتعالى إليها قري كعبة فاني مبدلك بهم قوما يتنظفون بقضبان الشجر، فما بعث الله عزوجل نبيه محمدا صلى الله عليه وآله نزل عليه الروح الامين جبرئيل بالسواك والخلال. وقال الصادق عليه السلام: في السواك اثنتا عشرة خصلة: هو من السنة، ومطهرة للفم، ومجلاة للبصر، ويرضي الرحمن، ويبيض الاسنان، ويذهب بالحفر ويشد اللثة، ويشهي الطعام. ويذهب بالبلغم، ويزيد في الحفظ، ويضاعف الحسنات، وتفرح به الملائكة. وكان للرضا عليه السلام خريطه فيها خمسة مساويك مكتوب على كل واحد منها اسم صلاة من الصلوات الخمس يستاك به عند كل تلك الصلوات. ومن كتاب طب الائمة عنه عليه السلام قال: السواك يجلو البصر، وينبت الشعر ويذهب بالدمعة. وفي وصية النبي صلى الله عليه وآله لامير المؤمنين عليه السلام: يا علي عليك بالسواك، وإن استطعت أن لا تقل منه فافعل، فان كل صلاة تصليها بالسواك تفضل على التي تصليها بغير سواك أربعين يوما.